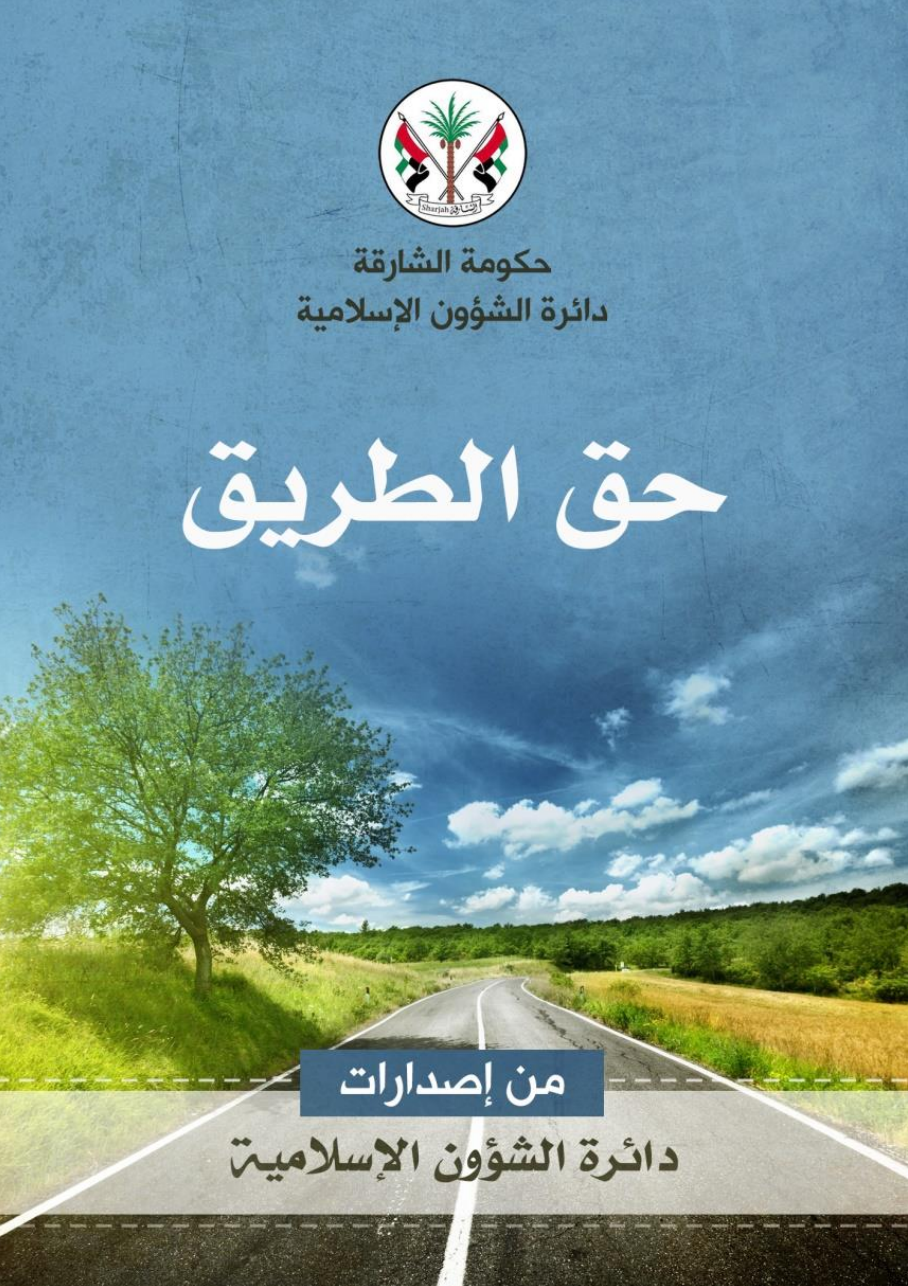
حكومة الشارقة
دائرة الشؤون الإسلامية
حق الطريق
من إصدارات
دائرة الشؤون الإسلامية

حقُّ الطريق

إعداد: قسم الوعظ

دائرة الشؤون الإسلامية بالشارقة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

كلمة رئيس الدائرة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فإن من كمال الشريعة الإسلامية وشمول رسالتها لجوانب الحياة؛ أن سَنّتْ للطريق آداباً وأخلاقاً ينبغي التحلي بها، وحقوقاً وضوابط لا بد من امتثالها، تنتظم بها تعاملات الناس، ويتلاحم بتطبيقها المجتمع، فيسود الأمن والاستقرار.

وحرصاً من دائرة الشؤون الإسلامية بالشارقة على تثقيف المجتمع بأخلاقيات الطريق الحميدة، ومساراته الصحيحة، قام قسم الوعظ بالدائرة بإعداد مادة هذا الإصدار: "**حق الطريق**" لتعزيز هذا المفهوم بين أفراد المجتمع.

صقر بن محمد القاسمي

رئيس الدائرة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعدهُ، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه من بعده، أما بعد:

فإنّ للطريق آداباً على المسلم أن يتحلى بها، وحقوقاً عليه أن يمتثلها، وواجبات عليه أن يتقيد بها، أرشد إليها ربُّنا عز وجل، ووجّه إليها نبينا ﷺ، لتنتظم العلاقة المتبادلة بين أفراد المجتمع، وتستقيم مصالحهم.

وإنّ من الوصايا النبوية العظيم، التي تُعد أصلاً في هذا الباب؛ ما زجر عنه ﷺ أصحابه؛ من عدم الجلوس في الطرقات إلا إذا قاموا بأداء الحقوق المتعلقة بالطريق،

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا.

فَقَالَ: «إِذا أَبَيْتُمْ إِلاَّ المِجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ».

قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»[1].

فهذا الحديث العظيم، حوى جملة من الآداب والحقوق التي ينبغي على المسلم أن يراعيها في طريقه، فمنها:

---

(١) متفق عليه.

أولا: غَضُّ البَصَرِ.

فيحفظ الإنسان بصره، ويكفها عن كلّ ما يحرمُ النظر إليه، لأنَّ مَن يجلس في الطريق أو يمشي فيه؛ مُعرّض لأن يقع بصره على عورات المسلمين، أو يسبق نظره إلى مَا يَحْرُم النظر إليه، فإذا استرسل وأدام النظر؛ أساء ووقع في المحرم، فوجّهَ الله تعالى عباده المؤمنين وأرشدهم إلى غضّ البصر فقال: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور:٢٩-٣٠].

وأرشد النبي ﷺ إلى أن النظر إذا سبق إلى أمر محرم دون قصد؛ وجبَ الكفّ وعدم الاسترسال فيه، فقال

ﷺ: «لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ»[1].

فحريٌّ بالمسلم أن يحفظ هذا الحق للطريق طاعة لله تعالى، وانقياداً لنهي نبيه ﷺ، وأنْ لا يغيبَ عن باله أن البصر نعمة، وأن الله سائلهُ عنه يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ۝٣٦﴾ [الإسراء:٣٦]، ومن غضَّ بصره؛ صان عرضَهُ وحفظَ نفسه من الشرور والآفات المحرّمة.

* * *

(١) رواه أبو داود والترمذي.

ثانياً: كَفُّ الأَذَى.

فإن الإنسان يؤجر ويثاب على مجرد كفّ الأذى عن الخلق، قال ﷺ: «كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ»(١).

وسئل ﷺ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»(٢).

وهذا إن دلّ فإنما يدل على كمال الشريعة، في كونها تحث الناس على التخلق بالأخلاق الحسنة، وتمنحهم الأجر والثواب على مجرد كفّ الأذى، فيحصل بذلك الأمن والاستقرار، ويسود الودّ والوئام بين أفراد المجتمع، وقد جاء عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه،

---

(١) رواه أحمد.

(٢) رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ المُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الفَاحِشَ البَذِيءَ»(١).

وليتق الله من يؤذي إخوانه المسلمين في طرقاتهم وأماكن جلوسهم بأنواع من الأذى، كرفع صوت المذياع بالأغاني والموسيقى الماجنة، أو بإغلاق الطرقات وتضييقها بإيقاف المركبات في غير أماكنها المخصَّصة، ونحو ذلك، فقد أخبر ﷻ أن أذية المسلمين أمر محرم يستوجب إثما عظيماً، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٨].

* * *

(١) رواه الترمذي.

والسلام اسم من أسماء الله تعالى الحسنى، يدل على أنه ﷻ سالم من جميع العيوب والنقائص؛ بكماله في ذاته وصفاته وأفعاله.

فمن القيام بحق ربنا علينا؛ أن نشيع هذا الاسم فيما بيننا، عملاً بقول نبينا ﷺ: «السَّلامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الأَرْضِ، فأَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»[1].

فإذا سلّم عليك أخوك المسلم؛ فرُدّ عليه السلام، فإنه إنما دعا لك بالبركة والسلامة والخير، يدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء:٨٦]. فالله عز وجل يوجه في هذه الآية الكريمة ويأمر عباده بأنه

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد.

إذا دُعي لكم بطول الحياة والسلامة؛ فادعوا لمن دعا لكم بذلك بأحسن مما دعا لكم[1].

ولا يكتفي المسلم بردّ السلام فقط، ولكن ينبغي عليه أن يبادر بهذه التحية التي تجلب المودة بين المسلمين، فضلاً عن كونها سبباً من أسباب دخول الجنة، كما قال ﷺ: «لا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ»[2].

ولو سلّم عليك يهودي فقال لك: "السّام عليكم" فلا تزد على أن تقول له: "وعليكم"، فإن السّام على لغتهم تعني الموت، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رهط من اليهود

---

(١) تفسير الطبري ج٨ ص٥٨٦.

(٢) رواه مسلم.

على رسول الله ﷺ فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلاً يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»[1].

ولو ألقى عليك غير المسلم التحية وتحققتَ أنه أتى باللفظ الشرعي الصحيح؛ فلا مانع من رد التحية عليه، قال ابن القيم رحمه الله: "... فالذي تقتضيه الأدلة الشرعية وقواعد الشريعة: أن يقال له وعليك السلام؛ فإن هذا من باب العدل والله يأمر بالعدل والإحسان"[2].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) أحكام أهل الذمة ج١ ص٤٢٥ ، ٤٢٦.

فينبغي المحافظة على هذا الأدب العظيم، وهذه الشعيرة الكريمة التي هي من خصائص المسلمين كما قال ﷺ: «مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ» (١).

* * *

(١) رواه ابن ماجه

رابعاً: الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ.

فإنه أصل عظيم من أصول الدين، وشعيرة جليلة من شعائر الإسلام، لا تستقيم حياة البشرية إلا بالقيام به، ولهذا جعله الله تعالى من أخصّ صفات نبيه ﷺ وصفات أمته، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

بل عده بعض العلماء من أركان الدين، قال أهل العلم: ولو طُوي بساطه وأُهمل عمله؛ لعُطّلت النبوة، واضْمَحَلّت الديانة، وفَشَت الضّلالة، وشاعت الجهالة، وانتشر الفساد،

واتسع الخرْق، وخَرِبَت البلاد، وهلك العباد، وإن لم يشعروا بالهلاك إلى يوم التناد[1].

ولعظيم شأنه نجد أن النبي ﷺ بين أنه واجب على كل مسلم، كلٌ بحسب استطاعته، كما يوضحه حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[2].

ومن قام بهذا الواجب، وبذل وُسْعَه في تحقيق مراد الله تعالى؛ فإن الله ﷻ جعل له من الأجر والثواب كما لو

---

(١) معالم القربة في أحكام الحسبة لابن الإخوة ص٢٢.

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان.. ٢١١/٢، رقم: ١٧٥.

تصدق بصدقة، قال ﷺ: «وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ»[1].

فينبغي على كل مسلم إنْ وجد في الطريق أحداً قد جاهر بمعصية، أو أساء إلى أحدٍ من خلق الله تعالى، أو تعدى على الأنظمة والقوانين؛ وجب عليه أن ينهاه عن ذلك بعلم ورفقٍ ولينٍ وحكمةٍ إن كان قادراً على ذلك، وإلا لزمهُ أنْ يُبَلّغ مَن أوْكَله وليّ الأمر بذلك من شُرطةٍ أو من يقوم مقامهم من الجهات المختصة.

وإن وجد مِن أحدٍ تقصيراً في القيام بحقٍ من حقوق الطريق، أو تَركاً لأمرٍ من الأمور التي سّنها ولي الأمر؛ وجبَ عليه أن يأمره برفقٍ ولينٍ وحكمةٍ.

---

(١) رواه مسلم.

فإن القيام بذلك قيامٌ بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمتساهل في ذلك واقع في خطر كبير، ومرتكب لذنب عظيم، فعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» (١).

وترك هذه الشعيرة يُفضي إلى ضياع الأمن والاستقرار، ويؤدي إلى تدمير الأوطان والديار، ولهذا قال ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ

(١) رواه أحمد والترمذي.

يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا»[1].

والنصوص في فضل القيام بهذا الحق –أعني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– والدالة على أهميته وبيان عقوبة تركه أكثر من أن تُحصى، فهو البناء المتين، الذي تتماسك به عُرى الدين، فبهِ تُحفظ العقائد والسلوك والأخلاق، وتُدرء المحن والرذائل، وفي القيام به صلاح الأمم، وحفظ النعم، ووفرة الأمن، وإجابة الدعاء، وصرف كيد الأعداء، مع رفعة الدرجات والإحسان إلى الخلق.

* * *

(١) رواه البخاري.

خامساً: طلاقة الوجه والبشاشة مع الآخرين

فإنّ الإنسانَ حال كونه في الطريق سائراً أو متوقفاً يلتقي بإخوانه المسلمين أو بغيرهم، فمن جميل الأخلاق ولطيف الصفات؛ أن يقابلهم بوجه بشوش سَمْحٍ، فإنه من المعروف الذي حثّ عليه نبينا ﷺ حين قال: «لا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ»(١).

وفي ذلك أجر صدقة يكتب في ميزان حسناتك، كما يدل عليه حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ» (٢).

* * *

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي.

سادساً: إرشادُ الضَّال وإعانةُ المحتاج.

فإذا وجد المسلم في طريقه كفيفاً لا يرى أو ضعيف البصر يشق عليه السير؛ أرشده إلى طريقه، وأعانه في إيصاله إلى مراده، فإن ذلك يُعدّ من المعروف الذي يُؤجر عليه المسلم ولهذا قال رسول الله ﷺ: «وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ البَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، .. وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»(١).

فمن فعلَ ذلك فقد قضى لأخيه حاجة، وفرج عنه هماً، وكشف عنه كربة، والنبي ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ فِي

---

(١) رواه الترمذي.

حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[1].

* * *

(١) رواه مسلم.

سابعاً: إماطةُ الأذى عن الطريق.

من محاسن أعمال هذه الأمة؛ ما أخبرنا به نبينا ﷺ حيث قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لا تُدْفَنُ»(١).

فمن وجد في طريقه ما يُؤذي المسلمين في طرقاتهم وأماكن جلوسهم فأزاله وأماطه؛ نالَ أجراً عظيماً، وحصل على ثواب كريم، فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ» (٢).

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي.

وهذا الفعل عدّه النبي ﷺ من دلائل الإيمان، وعلامةً على ثباته في القلب، فقال ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»[1].

وهذا الحق على قلة ما ينتج عنه من تكليف وتعب؛ إلا أنه من اعتنى به فقد سلك طريقاً سهلا إلى الجنة، قال أَبو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «أمطِ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ»[2].

ومن الأخبار الصادقة التي حدثنا بها نبينا ﷺ، وفيها بيان دخول الجنة بهذا العمل اليسير؛ ما رواه عنهُ

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد.

أَبو هُرَيْرَة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لا يُؤْذِيهِمْ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ»، وفي لفظ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ» (١).

ومن كمال الأدب وحُسن الخلق؛ المحافظة على الطرقات نظيفة طاهرة من القاذورات والأوساخ، فإن تلويثها فيه إثم عظيم، ومَدْعَاةٌ لدعاء المسلمين على فاعلها، ولهذا قال ﷺ: «مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ»(٢).

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الطبراني في الكبير.

ويزداد الأمر شناعة وفظاعة؛ إذا أدّى إلى تلطيخِ الطرقات بأبشع القاذورات من غائط أو أوساخ تستقذرها الطباع البشرية السليمة، وقد أكدّ النبي ﷺ على حُرمة تلويث ثلاثة أماكن فقال ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلاعِنَ الثَّلاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ»[1]. وقال ﷺ: «اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ» قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»[2].

فالطرقات التي يسير فيها الناس، أو الموارد التي يرد الناس فيها على الماء أو تؤدي إليه، والأماكن التي يستظلون فيها؛ مما يحتاج الناس إليها، وتنجيسها بهذه القاذورات يعرضهم

---

(١) رواه أبو داود.

(٢) رواه مسلم.

لوطء النجاسة، أو لرؤية المنظر السيّء، أو لشمّ الرائحة الكريهة، فيؤدي ذلك إلى تعريض فاعلها لدعواتهم عليه.

فليحذر المسلم من مباشرة هذه الأعمال الشنيعة، أو السكوت عن فاعلها.

* * *

ثامناً: الوقار والسكينة.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا ٦٣﴾ [الفرقان:٦٣].

فهذه وصيّة من الله عز وجل لعباده المؤمنين، بأن يتحلوا بالوقار والسكينة والتواضع لله تعالى ولعباده في حال المشي، فلا يمشي المرء بتكبر واستهتار وتجبُّر، ولا يرفع صوته، تأدباً مع الله تعالى ومع عباد الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمۡشِ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًاۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٖ ١٨ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩﴾ [لقمان: ١٨-١٩].

* * *

تاسعاً: التقيد بالقوانين التي سنّها ولي الأمر.

فينبغي على المسلم أن يتقيد بهذه الآداب والحقوق، وأن يلتزم بالقوانين التي يسنّها ولاة أمر المسلمين، من تحديدِ السرعة، وتخصيص أماكن معينة لعبور المشاة، وصفّ المركبات في أماكن معينة، والتقيد بإشارات المرور، وربط حزام الأمان، ونحو ذلك، فإنّ ولي الأمر إنما سَنّ هذه القوانين ووضع هذه الضوابط؛ لما فيها من تنظيم مصالح الناس، وحفظٍ لحقوقهم وأرواحهم وممتلكاتهم، وذلك يُعد من مقاصد الإسلام التي جاءت به شريعتنا الغرّاء، ولهذا قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]،

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]. ومن يتجاوز هذه القواعد قد يؤدي إلى قتل نفسه وقتل الآخرين، أو تعريض أرواحهم وممتلكاتهم للخطر، وذلك من أعظم الظلم، قال ﷻ في بيان عاقبة قتل النفس: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [النساء:٢٩-٣٠].

وقال ﷺ: «لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ»[1].

فهذه آداب عظيمة، وأخلاق حميدة، يتحتّمُ على كل مسلم أن يتحلى بها في الطرقات، ويتقيد بها في الحياة، لينال السعادة في الدنيا، والثواب في الآخرة،

---

(1) رواه أحمد وابن ماجه.

فاللهم اهدنا لأحسن الأخلاق، واصرف عنّا سيّئها، وألهمنا رشدنا، وقنا شرّ أنفسنا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

الموضوعات

المقدمة: ٦
أولا: غَضُّ البَصَرِ..... ٨
ثانياً: كَفُّ الأَذَى..... ١٠
ثالثاً: رَدُّ السَّلاَمِ. ١١
رابعاً: الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ. ١٦
خامساً: طلاقة الوجه والبشاشة مع الآخرين..... ٢١
سادساً: إرشادُ الضَّال وإعانةُ المحتاج. ٢٢
سابعاً: إماطةُ الأذى عن الطريق..... ٢٤
ثامناً: الوقار والسكينة. ٢٩
تاسعاً: التقيد بالقوانين التي سنّها ولي الأمر..... ٣٠

* * *

06 / 5055888 Pin : 7E989171 0561888292
Islamic_affairs Islamic_affairs